

الكافي في الفقه

[238] ثم يعقد كفنه وينقل إلى سريرته، ولتكن حملته أربعة من المسلمين، وليمش مشيعوه ولا يركبون خلف الجنازة وعليهم السكينة والوقار والخشوع، مستغفرين الله تعالى له شافعين إليه سبحانه فيه. ويستحب للرجل أن يحفى ويحل أزراره في جنازة أبيه وجده لأبيه دون من عداهم. وإذا رأى المرء جنازة فليقل: " أكبر الله أكبر الله أكبر، هذا ما وعدنا (1) الله ورسوله وصدق الله ورسوله، اللهم زدنا إيماناً وتسليماً، سبحان المتعزز بالاعتقاد على العباد سبحان المتفرد (2) بالبقاء وقاهر الخلق بالموت ". فإذا أصر به فليصل عليه حسب ما تقدم وصفه من صلوة الجنائز. ثم ينتقل إلى قبره، فيحيط رأسه إلى رجلي (3) القبر وبينهما مسافة، فإذا استقرت الجنازة تركت مهلة ثم قربت إلى القبر، فتركت هنيئة ثم قربت إلى شفير القبر، فإذا عاين المشيعون القبر، فليقولوا: " اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة، ولا تجعلها حفرة من حفر النار، هذا ما وعدنا (4) الله ورسوله وصدق الله ورسوله ". ثم لينزل (5) إلى القبر من قبل الرجلين اثنان مؤمنان عارفان يحيط رأسه أولاً ثم يسلانه حتى يضعاه في لحدّه، ويحلا (6) عقد الكفن من قبل رأسه و _____ (1)

في بعض النسخ: هذا ما وعد الله. (2) المنفرد. (3) رجل. (4) في بعض النسخ: هذا ما وعد الله. (5) في بعض النسخ: ثم لينزله. (6) يحل. _____